

Distr.: General
9 July 2020

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/910)]

٢٨٢/٧٤ - تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وإلى قرارها ٢٣١/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ المتعلق بتمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وقراراتها اللاحقة بهذا الشأن، وآخرها القرار ٣١٠/٧٣ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩، وإلى مقررها ٥٥٥/٧٣ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ المتعلق بإنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي وقراراتها اللاحقة المتعلقة بحالة إنشاء مخزونات النشر الاستراتيجي، وآخرها القرار ٣١٠/٧٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وإذ تكرر تأكيد أهمية وضع قائمة جرد دقيقة بالأصول،

(١) A/74/620 و A/74/730.

(٢) A/74/737/Add.6.



- ١ - **تلاحظ مع التقدير** التسهيلات التي تقدمها حكومة إيطاليا لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وحكومة إسبانيا للمرفق الثانوي العامل للاتصالات السلكية واللاسلكية في فالنسيا، إسبانيا؛
- ٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهناً بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة بالموضوع من قراراتها ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و ٢٦٦/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٧٦/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٦٤/٦٦ المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٣٠٧/٦٩ المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٢٨٦/٧٠ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦ والقرارات الأخرى ذات الصلة؛
- ٤ - **تحيط علماً** بالفقرة ٩ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر إنشاء وظيفة واحدة لمساعد هندسي، أخصائي هندسة بيئية في المياه والصرف الصحي (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في وحدة الدعم التقني البيئي؛
- ٥ - **تشير** إلى الفقرة ١٠ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتقرر إلغاء وظيفة واحدة لمساعد لشؤون إدارة الممتلكات (خ ع-٧) وإنشاء وظيفة واحدة لموظف إدارة الممتلكات (ف-٣) في خلية إدارة الممتلكات، الدائرة المركزية؛
- ٦ - **تشير أيضاً** إلى الفقرة ٤ من قرارها ٢٨٧/٧٢ المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨ وتتطلع إلى النظر في اقتراح بشأن مفهوم العمليات المنقح لمخزونات النشر الاستراتيجي الذي تراعى فيه الملاحظات والتوصيات الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وتشدد على ضرورة إجراء مزيد من التحليلات بشأن تعزيز الفعالية وأوجه الكفاءة المتوقعة، والمسائل المتعلقة بالمواقع؛
- ٧ - **تلاحظ** الدراسة الجارية لمركز العمليات الجوية الاستراتيجية ومركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات وقسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي في سياق نهج متكامل لإدارة سلاسل الإمداد، وتتطلع إلى تلقي نتائج الدراسة للنظر فيها في الدورة الخامسة والسبعين؛
- ٨ - **ترحب** بأوجه التكامل بين قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، وتشجع الأمين العام على السعي إلى تعزيز التأزر بين كيانَي الدعم كل في إطار ولايته؛

تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

- ٩ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩^(٣)؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١

١٠ - تقرر تقديرات تكاليف قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات البالغة ٢٠٠ ٥٨ ٦٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١؛

تمويل تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١

١١ - تقرر أن تمول احتياجات قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١ على النحو التالي:

(أ) يستخدم الرصيد الحر ورصيد الإيرادات الأخرى البالغان ٣٠٦٤ ٣٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ لتوفير الموارد المطلوبة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١؛

(ب) يقسم الرصيد البالغ ٥٨ ٩٩٣ ٩٠٠ دولار تناسبيا بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١؛

(ج) تخصم من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٥ ٧٤٥ ٠٠٠ دولار، وتشمل مبلغ ٦ ١٤٢ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٢٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢١ والنقصان البالغ قدره ٣٩٧ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وتقسم تناسبيا بين ميزانياتفرادى عمليات حفظ السلام العاملة؛

١٢ - تقرر أيضا أن تنظر في دورتها الخامسة والسبعين في مسألة تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات.

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠